

المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الفرائض .

الفرائض جمع فريضة وهي في الأصل اسم مصدر من فرض وافترض ويسمى البعير المأخوذ من الزكاة وفي الدية فريضة فعلية بمعنى مفعولة .

قال الجوهري الفرض ما أوجبه الله تعالى سمي بذلك لأن له معالم وحدودا والفرض ما أوجبه الله تعالى سمي بذلك لأن له معالم وحدودا والفرض العطية الموسومة وفرضت الرجل وأفرضته إذا أعطيته والفارض والفرضي الذي يعرف الفرائض وفرض الله تعالى كذا وأفترضه والإسم الفريضة وتسمى قسمة الموارث فرائض قال المصنف C في الكافي وهو العلم بقسمة الموارث كما قال الجوهري وجعل في المقنع الفرائض نفس القسمة ويحتمل أن يكون على حذف المضاف أي وهي علم قسمة الموارث والموارث جمع ميراث وهو المال المخلف عن الميت أصله موارث انقلبت الواو ياء لإنكسار ما قبلها ويقال له التراث أيضا أصل التاء فيه واو وفي الجمع رجعت إلى أصلها .

لا غير .

مبني على الضم لقطعه عن الإضافة منونة .

بالموالة والمعاقدة .

الموالة مصدر والي قال الجوهري الموالة ضد المعاداة وأما المعاقدة فمصدر عاقد يعاقد قال الجوهري المعاقدة المعاهدة .

وكونهما من أهل الديوان .

الديوان بكسر الدال على المشهور وحكي فتحها وهو فارسي معرب قال الجوهري الديوان أصله دوان فعوض من إحدى الواوين ياء لأنه يجمع على دواوين ولو كانت الياء أصلية لقالوا دياوين ويقال دونت الدواوين قال الماوردي في الأحكام السلطانية وهو موضع